

أسس امتحان الكفاية في اللغة العربية للطلبة المقبولين في برامج
الدراسات العليا

صادر عن مجلس العمداء بقراره رقم (2012/1201) تاريخ 2012/10/8

المادة (1) : - تسمى هذه الأسس (أسس امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا المقبولين في الجامعة الأردنية)، ويعمل بها اعتباراً من بدء العام الجامعي 2013/2012.

المادة (2) : - يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إزاءها ، ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

لجنة الامتحان: اللجنة التي تتولى الإشراف على الامتحان وإعداده وإجرائه وإعلان نتائجه وتتألف من:- (عميد كلية الدراسات العليا أو من ينوب عنه رئيساً ورئيساً قسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب أو من ينوب عنه ومندوب من كلية الملك عبدالله الثاني لتكنولوجيا المعلومات ، وعضوية اثنين من أعضاء هيئة تدريس من قسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب او مركز اللغات متخصصين باللغة العربية تنطبق عليهما شروط التدريس والإشراف في الدراسات).

الامتحان : امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا.
الكلية : كلية الدراسات العليا.
المركز : مركز اللغات في الجامعة الأردنية.

المادة (3) :- تتضمن محاور الامتحان :

أولاً : كفاية القدرة على فهم المقروء واستيعابه وتحليله ونقده
ثانياً : سلامة التعبير وفق معايير الصواب اللغوي ومراعاة أخراج الخطاب المكتوب أخرجاً متسقاً.
ثالثاً : أداء النص المكتوب أداء صحيحاً معبراً.

المادة (4) :- يعقد الامتحان ثلاث مرات في العام الجامعي الواحد يعلن عنها في بداية كل عام مع التقويم الجامعي ، وتكون في نهاية الأسبوع السادس من الفصلين الأول والثاني وفي نهاية الأسبوع الثالث من الفصل الصيفي ، ويجوز للجنة الامتحان عقده أكثر من مرة خلال الفصل الدراسي الواحد إذا اقتضت الحاجة لذلك.

المادة (5) :- أ- يقسم الطلبة إلى ثلاث فئات ، تكون علامة النجاح في هذا الامتحان لكل فئة على النحو التالي :-

- 1- الطلبة الذين يدرسون باللغة العربية ولغتهم الأم هي اللغة العربية : 70% وهو شرط لتسجيل الرسالة وان كان في مسار الشامل فيجب اجتيازه خلال الفصل الثالث لالتحاقه بالبرنامج.
- 2- الطلبة الذين يدرسون باللغة العربية ولغتهم الأم هي غير العربية 60% ويجب أن يتقدموا للامتحان خلال الفصل الأول لهم في الجامعة.

3- الطلبة الذين يدرسون بلغات أخرى : 60% وهو شرط للتخرج.
ب- يعفى الطلبة غير الناطقين بالعربية (بما فيه الأصول العربية) ويدرسون بلغات أخرى .

- المادة(6) :- تتولى الكلية الإعلان عن التسجيل للامتحان ووضع الترتيب الإدارية
المقتضاة
- المادة(7) :- إذا نجح الطالب في هذا الامتحان في أي برنامج ماجستير ، يعفى من
التقدم للامتحان في أي برنامج آخر.
- المادة(8) :- إذا اخفق الطالب في الامتحان فله أن يعيده حتى ينجح فيه أو أن يجتاز
مادة متخصصة يعدها قسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب بالتنسيق مع
المركز.
- المادة(9) :- يتم استيفاء رسوم الامتحان من الطلبة الذين لم يجتازوه فصلياً، وفي حال
تغيب الطالب عن الامتحان فيعد راسباً، فإذا رغب في إعادة الامتحان في
الفصل نفسه فعليه دفع الرسوم مرة أخرى.
- المادة(10) :- تحدد رسوم الامتحان والدورة وفق الأصول المالية المعمول بها في
الجامعة الأردنية.
- المادة(11) :- تلغى هذه الأسس (تعليمات امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة
الدراسات العليا المقبولين في الجامعة الأردنية) الصادرة عن مجلس
العمداء بقراره رقم (2010/929) تاريخ 2010/11/8 وأي تعليمات
أخرى تتعارض معها.
- المادة(12) :- يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس.